القراءات القرآنية وأثرها في التفسير

د. رابح دوب

جامعة الأمير عبد القادر

تعد القراءات القرآنية من أهم علوم القرآن الكريم وأشرفها قدرا وأرفعها مكانة، لأنها شديدة الارتباط بكلام المولى عز وجل، فهي التي تمنحه الكيفية التي يصح التعبد بتلاوة القرآن وفقها لأن كتاب الله لا يتلى أبدا وفق أهواء الناس، أي كل على حسب ما يحلو ويروق لكل إنسان من ألحان وتغريد وتنغيم، ولكن يجب أن يتلى بالصفة التي نزل بها وبالكيفية التي نقلت عن المصطفى ﷺ .قال الإمام محمد بن الجزري [1]

والاخد بالتجويد حتم لازم ومن لم يجود القرآن آثم

لأنه به الإله أنزل وهكذا منه إلينا وصلا

ومعنى هذا أن القراءة في حقيقة الأمر هي كما قيل قديما "القراءة سنة متبعة ".

1-تعريف علم القراءات:

القراءات جمع قراءة وهي في اللغة مصدر سماعي لفعل قرأ وفي الاصطلاح مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفا غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه سواء أكانت هذه المخالفة في نطق الحروف أم نطق هيئاتها [2]

وقد أجمع جل أهل العلم على أن علم القراءات هو علم كيفية أداء كلمات القرآن من حيث المد والقصر والإدغام والإظهار والإشباع والاختلاس والفتح والإمالة .وكذلك من حيث اختلاف الحركات والسكنات ومن حيث الزيادة والنقصان في حروف الكلمات ومن حيث التقديم

والتأخير، بالإضافة إلى معرفة مذاهب القراء في الاختلاف الحاصل في الكلمات القرآنية مع إرجاع كل مذهب إلى صاحبه أوإلى بلده .

قال البناء الدمياطي: " إن علم القراءة علم يعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى واختلافهم في الحذف والإثبات والتحريك والتسكين والفصل والوصل وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال وغيره من حيث السماع، أو يقال: علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها معزوا لناقلة"[3]

كما نجد الزركشي يعرف القراءات بقوله: " اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتابة الحروف أوكيفياتها من تخفيف وتثقيل وغيرها ."[4]فمن خلال هذه التعريفات يتضح لنا أن القراءات هي علم بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم والتلفظ بها .

2- نشأة القراءات على الأحرف السبعة:

أجمع العلماء على تحديد العهد الذي ظهرت فيه القراءات القرآنية بعصر النبوة وبداية نزول الوحي .ذلك أن الرسول ﷺ هو أول من صرح بنزول القرآن على سبعة أحرف .وعلى الرغم من النقاش الحاد الذي دار بين الصحابة رضوان الله عليهم فإنها لم تبلغ درجة الأهمية والحدة التي عرفتها بعد وفاة الرسول الكريم، لأنه ﷺ حسم الخلاف في حياته بأن أمر كل واحد من الصحابة أن يقرأ كما علم وسمع منه، والصحابة - كما هو معروف - اختلف أخذهم القرآن عن النبي عليه الصلاة والسلام : فمنهم من أخذه عنه بحرف، ومنهم ومن أخذه بحرفين ،ومنهم من زاد على ذلك .وقراءة كل واحد بهذا الحرف أو بهذه الحروف التي تلقاها عن الرسول عليه أزكى السلام أدى إلى تواتر الحروف كلها .

ولقد اشتهر من الصحابة بالقراءة والإقراء: عثمان بن عفان وعلى بن أبي طالب وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وأبو الدرداء وأبو موسى الأشعري .غير أنه بعد وفاة الرسول الكريم واتساع رقعة الإسلام بالفتوحات وتفرق الصحابة وحفظة القرآن في الأمصار المفتوحة وبخاصة بعد تولي عثمان رضي الله عنه الخلافة أخذ كل واحد من هؤلاء يحفظ القرآن للآخرين

بالوجه الذي اعتمده، مما كان له أثر بالغ في نشوب اختلاف شديد بين الناس في أداء الحروف ووجوه القراءة وصل حد التراشق بالتهم، الأمر الذي حدا بعثمان إلى التصدي لهذا الخلاف فعهد إلى لجنة مكونة من أربعة ثقات الحفاظ وهم: " زيد بن ثابت، عبد الله بن الزبير، سعيد بن العاص، وعبد الله بن الحارث بن هشام، بنسخ مصاحف من الصحف التي كانت عند السيدة حفصة والتي كانت شاملة للأحرف السبعة، فكتبوا نسخا من القرآن وفق منهجية محكمة متوخين بذلك المحافظة التامة على جميع الأحرف التي نزل بها القرآن والمتلقاة عن الرسول الكريم. ثم بعث عثمان بهذه المصاحف إلى الأمصار وأرسل مع كل مصحف من يوافق قراءته في الأغلب وهذه القراءة قد تخالف الذائع والشائع في المصر الآخر عن طريق المبعوث الآخر بالمصحف الآخر حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق [5] .و مبعوثو عثمان هم:

- عبد الله بن السائب المخزومي إلى مكة .
- أبو عبد الرحمن السلمي إلى الكوفة .
- عامر بن عبد قيس إلى البصرة .
- المغيرة بن أبي شهاب المخزومي إلى الشام .
- زيد بن ثابت - كاتب الوحي - في المدينة .[6]

وعمل عثمان بن عفان رضى الله عنه أدى إلى حصر كل حرف من تلك الحروف في قطر من تلك الأقطار وهذا أدى بالصحابي المبعوث أن يقرأ أهل البلد الذي يقيم فيه القراءة التي تلقاها عن الرسول ﷺ في مصحف عثمان. وفي ذلك يقول ابن الجزري: " وقرأ أهل كل مصر بما في مصحفهم وتلقوا ما فيه عن الصحابة الذين تلقوه من فم رسول الله عليه الصلاة والتسليم، ثم قاموا بذلك مقام الصحابة الذين تلقوه عن النبي ﷺ[7] ".

غير أن جمع عثمان المسلمين على مصحف واحد لم يحسم الخلاف القائم ولكن خفف من حدته، لأنه سرعان ما انبعث من جديد. لأن المعول عليه في القرآن الكريم هو لحفظ والتلقي والأخذ ثقة عن ثقة وإماما عن إمام إلى الرسول عليه الصلاة والتسليم، لا على مجرد الخط. وإن المصاحف العثمانية لم ولن تكون هي العمدة في القراءة وإنما هي مرجع جامع للمسلمين على مصدرهم الأول. وبخاصة وأن المصاحف لم تكن منطوقة ولا مشكولة لتكون صورة الكلمة فيها محتملة لكل ما يمكن من وجوه القراءات المختلفة. وإذا لم يحتملها رسمها كتبت الكلمة بأحد الوجوه في مصحف وكتبت في مصحف آخر بوجه آخر [8]

3 – أعداد القراءات:

بعدما اشتهرت مجموعة من القراء ظهرت معها إلى الوجود عبارات تحمل أعداد القراءات جاءت موافقة ومطابقة لعدد القراء فقيل القراءات السبع والقراءات العشر والقراءات الأربع عشرة. وأشهر هذه القراءات كلها القراءات السبع. وأصحابها هم: نافع بالمدينة وعاصم وحمزة بالكوفة وعبد الله بن عامر في الشام وعبد الله بن كثير بمكة وأبوعمر بن العلاء بالبصرة وعلي الكسائي بالعراق .[9]

واشتهر عن كل واحد من هؤلاء السبعة راويان. فاشتهر عن الأول قالون وورش. واشتهرت عن الثاني أبو بكر بن عياش وحفص بن سليمان وعن الثالث خلف بن هشام البزار وخلاد بن خالد. وعن الرابع ابن ذكوان وهشام بن عمار. وعن الخامس قنبل محمد بن عبد الرحمن والبزي. وعن السادس حفص بن عمر وصالح بن زياد. وعن السابع حفص بن عمر والليث بن خالد [10]. وقد اشتهرت القراءات السبع على نظيراتها في رأينا لسببين وهما:

أ) يغلب الظن أن أناسا حاولوا أن يطبقوا ويوقفوا حديث نزول القرآن على سبعة أحرف على هذه القراءات فقالوا إن العدد سبعة. وهذا خطا فادح وخلط كبير والسبب في هذا اللبس هو أن أصحاب هذا الرأي شرحوا وأولوا الحرف بالقراءة لأن الحديث الشريف نص على هذا العدد "

أنزل القرآن على سبعة أحرف " وأن هذا العدد حقيقة لا مجاز وأنه لا يقبل تأويلا ولا شرحا ما عدا تفسير أبي الفضل الرازي فإنه لا يمكن حصر القراءات في هذا العدد، لان هناك قراءات أخرى غير السبعة لها شروط الصحة نفسها.

ب) والسبب الثاني راجع لتدوين ابن مجاهد لها في أواخر القرن الثالث الهجري في كتاب السبعة وهذا هو السبب الراجح والمباشر في شهرتها أكثر من غيرها من القراءات الأخرى .

وما يمكن استخلاصه هو أن عدد القراءات الصحيحة هو غير ما حصره ابن الجزري في كتابه النشر في القراءات العشر " بل إن العدد أكثر من ذلك، والمعتمد عليه في صحة القراءات أيا كانت هي تلك الأصول والأركان التي فصل فيها ابن الجزري وغيره وهي التي تسمى بالمقياس القرائي، فما هو هذا المقياس ؟

4-المقياس القرائي أو ضابط صحة القراءة:

إذا ترك المجال مفتوحا أمام القراء فسوف تكثر بذلك القراءات ونكون أمام أمرين لا نأمن خطر كليهما .

أ) فإما أن نحدد عددا معينا من هذه القراءات ونكتفي بتعيين أصحابها وتكون هي النموذج الفريد للقراءة المتواترة

ب) وإما أن نترك الباب مفتوحا لأية قراءة أيا كانت وأيا كان صاحبها ونرضاها كقراءة متواترة .

غير أن هذين الأمرين خطأ فادح لا يمكن قبوله ولا الاعتماد عليه ،ولهذا السبب وضع علماء القراءات مقاييس ومعايير للقراءات ليميزوا بها المتواترة من الشاذة والصحيحة من الضعيفة فالمقبولة من المرفوضة .

وقبل أن يحصل إجماع العلماء على المقياس العام الذي استقر عليه العرف - وهو مقياس ابن الجزري- عرفت القراءات مقاييس مختلفة مرت بمراحل عديدة تطورت فيها وفق متطلبات علم

القراءات .وأقدم مقياس هو مقاس ابن مجاهد ومن بعده مقياس ابن خالويه ثم مقياس مكي بن أبي طالب فمقياس الكواشي وأخيرا مقياس ابن الجزري الذي استقر عليه العرف .وفي هذا يقول ابن الجزري: " فقام جهابذة علماء الأمة فميزوا بين المشهور والشاذ والصحيح والفاسد، بأصول أصلوها وأركان فصلوها ،وها نحن نشير إليها ونعول كما عولوا عليها فنقول: كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها سواءأ كانت على الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين ،ومتى اختل ركن من هذه الأركان أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم "[11]

وعموما فإن الضابط المشهور الذي يزن به العلماء الروايات الواردة في القراءات هو كل قراءة وافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرا ووافقت العربية ولو بوجه وصح إسنادها ولو كان عمن فوق العشر من القراء، فهي القراءة الصحيحة والواجب قبولها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن الكريم

5- أنواع القراءات :

لقد ميز العلماء بين أنواع القراءات في ضوء مقياس قبولها بل وحصروها في أقسام عديدة وهي:

أ) المتواترة: وهي ما رواه جمع عن جمع يؤمن تواطئهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه، ومثاله ما اتفقت الروايات في نقله عن القراءة السبعة .وقد عرفها ابن الجزري بقوله: " كل قراءة وافقت العربية مطلقا ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديرا وتواتر نقلها، هذه القراءة المتواترة المقطوع بها "[12]

وهذا النوع هو الذي يقرأ به في الصلوات ويتعبد بتلاوته بل إن هذا النوع هو الموجود بين دفتي المصاحف، لأنه هو الركن الأهم وهو ما يميز القرآن عن القراءات. ولا تقتصر المتواترة على السبع لابن مجاهد ولا على العشر لابن الجزري، بل كل قراءة توفرت فيها الأركان السابقة فهي متواترة .

ب) المشهور: وهو ما صح سنده واشتهر، وهي القراءة المستفيضة التي استفاض نقلها وتلقتها الأمة بالقبول، وهذا النوع وإن لم يبلغ درجة المتواتر إلا أنه وافق العربية ووافق أحد المصاحف العثمانية ولم يعده علماء القراءات من الغلط ولا من الشذوذ، ويلحق بالقراءة المتواترة وإن لم يبلغ درجتها وذلك لاقترانه بما يفيد العلم باتصاله برسول الله ﷺ .

ج) الآحاد: وهو ما صح سنده لكنه خالف الرسم أو العربية، ويمثل العلماء لذلك ما أخرج من طريق ابن عباس أنه ﷺ قرأ: " لقد جاءكم رسول من أنفسكم " بفتح الفاء وليس بضمها. غير أن هذا الحديث الذي ذكره السيوطي منقطع، لأن عاصم الجحدري لم يدرك أبا بكر. إذن فالإسناد غير صحيح .

وهناك ما صح إسناده ولم يخالف الرسم والعربية لكنه لم يشتهر الاشتهار الواجب وهذا النوع لا يقرأ به ولا يجب اعتقاده .

د) الشاذ: وهو ما لم يصح سنده مثل قراءة " ملك يوم الدين " بصغة الماضي ونصب " يوم "

هـ) الموضوع: وهو ما نسب إلى قائله من غير أصل كقراءة محمد بن جعفر الخزاعي الذي نسبه إلى أبي حنيفة في قوله تعالى: " إنما يخشى الله من عباده العلماء " .برفع الهاء في لفظة الجلالة. لكن في الحقيقة أن أبا حنيفة بريئ من هذه القراءة الموضوعة .

و) المدرج: ويسمى أيضا " شبه المدرج " وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير والبيان والإيضاح ،مثل قراءة ابن عباس " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج" فقوله في مواسم الحج" أدرج على سبيل التفسير والإيضاح في الآية .

أثر القراءات القرآنية في التفسير :

من المعروف أن الخلاف الحاصل بين القراءات ليس قاصرا على الخلاف اللغوي فقط، وإنما هو خلاف في التفسير كذلك. معنى هذا أن الخلاف نوعان أحدهما قاصر على الخلاف اللغوي، مثل الخلاف الدائر حول كلمة (الصراط) التي قرئت بالصاد وبالسين وبإشمام الصاد زايا، لكن ذلك ليس له أي أثر من حيث المعنى، أما النوع الثاني فهو خلاف لغوي له أثر في الجانب الدلالي. مثل الخلاف الحاصل في كلمة (أزل) في قوله تعالى: " فأزلهما الشيطان فأخرجهما مما كانا فيه)[13]

حيث قرئت " فأزل " بمعنى المعصية والخطيئة، وقرئت " فأزال " بمعنى التنحية والإبعاد وهذان معنيان متغايران تماما وهذا النوع من الخلاف لا يقتصر على إضافة معنى لغوي جديد مثل تحليل قصة أو توضيح معنى أ تفصيل حكم، ولكن قد يكون مفضيا إلى اختلاف في الأحكام الفقهية أو المسائل العقدية. " ربما كان الاختلاف بين الحرفين مؤديا إلى اختلاف الحكم الفقهي المستنبط منها .[14]وهنا يقع الإشكال إذا اختلفت الأحكام المستنبطة من القراءات المختلفة فأيها مراد الشارع وأويها غير مراد ؟وفي هذا يقول الزركشي:"إن كان لكل قراءة تفسير يغاير الآخر فقد قال الله بهما جميعا،وتصير القراءتان بمنزلة الآيتين " [15]

في حين نجد ابن مسعود كان جوابه أكثر دقة ووضوحا حيث قال: " لا تختلفوا في القرآن ولا تنازعوا فيه فإنه لا يختلف ولا يتساقط ... ولو كان من الحرفين حرف يأمر بشيء ينهي عنه الآخر كان ذلك الاختلاف ولكنه جامع ذلك كله، ومن قرأ قراءة فلا يدعها رغبة عنها فإنه من كفر بحرف منه كفر به كله "[16]

التفسير والقراءات:

من الأصول المسلم بها في التفسير قولهم " ما فسر القرآن أفضل من القرآن "لأن القرآن يفسر بعضه بعضا. وفي هذا المجال لا يهمني التحدث عن هذه القضية وإنما يهمني أن أركز على أثر

القراءات في التفسير لأن القرآن- كما سبق - أنزل على سبعة أحرف، وما نتج عن هذا هو أن الآية الكريمة الواحدة قد تكون فيها قراءات مختلفة. فيقوم تنوع الوجود في تلك القراءات مقام تعدد الآيات. وهنا أشكل الأمر على الدارسين فماذا يستخلص من هذا التفسير ؟ وهذا ما أوضحه في الخطوات الآتية:

أ) بيان حكم من الأحكام: فمن بين ما يستخلص من هذا التفسير هو بيان حكم من الأحكام. ذلك أن بعض القراءات تختلف بالزيادة والنقصان، وتكون الزيادة في إحدى القراءتين مفسرة للمجمل في القراءة التي لا زيادة فيها. ومثال ذلك القراءة المنسوبة إلى ابن عباس: " ليس عليكم جناح أن تبتغوا فظلا من ربكم في مواسم الحج " فهذه القراءة فسرت القراءة الأخرى التي لا زيادة فيها ." ليس عليكم جناح أن تبتغوا فظلا من ربكم "[17]فأزالت الشك من قلوب بعض الناس الذين كانوا يتحرجون من التجارة في أسواق

الحج.ومنها قوله تعالى في كفارة اليمين: " فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة "[18]وجاء في قراءة أخرى " أو تحرير رقبة مؤمنة " بزيادة لفظ" مؤمنة " فتبين بهذه القراءة اشتراط الإيمان في الرقيق الذي يعتق كفارة يمين، وهذا يؤيد مذهب الإمام الشافعي ومن نحا نحوه في وجوب توفر ذلك الشرط .

ب) دفع توهم ما ليس مراد: من المعروف أن بعض القراءات تختلف مع بعضها في اللفظ وتتفق في المعنى مثل قراءة ابن مسعود " أو يكون لك بيتا من ذهب " فإنما فسرت لفظ الزخرف في القراءة المشهورة: " أو يكون لك بيت من زخرف "[19]وهناك قراءات تختلف مع بعضها في اللفظ والمعنى غير أن إحدى القراءتين تعين المراد من القراءة الأخرى مثل قوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله "[20]فقد فسرتها القراءة الأخرى " فامضوا إلى ذكر الله " فالقراءة الأولى يتوهم منها وجوب السرعة في المشي إلى صلاة الجمعة. لأن

السعي عبارة عن المشي السريع. غير أن القراءة الثانية حددت المراد من أنه مجرد الذهاب، ورفعت هذا التوهم لأن المضي ليس مدلوله السرعة .

ج) الجمع بين حكمين مختلفين: ويستنتج من تفسير القرآن بالقراءات الجمع بين حكمين مختلفين بمجموع القراءتين لقوله تعالى: " فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن"[21] قرئ بالتخفيف والتشديد في حرف (الطاء) من كلمة (يطهرن) ولاشك أن صيغة التشديد في حرف الطاء تفيد وجوب المبالغة في طهر النساء من المحيض لأن زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى. أما قراءة التخفيف فلا تفيد هذه المبالغة ومجموع القراءتين يوضح أمرين:

أولهما: أن الحائض لا يقربها زوجها حتى يحصل أصل الطهر وذلك بانقطاع المحيض.

ثانيهما: أنها لا يقربها زوجها إلا بالمبالغة في الطهر وذلك بالاغتسال فلا بد من الاغتسال في جواز قربان النساء وهو مذهب الشافعي ومن وافقه .

د) تجلية حقيقة أنكرها بعضهم:

ما يستفاد من تفسير القرآن بالقراءات تجلية حقيقة أنكرتها بعض الفرق، مثل قوله تعالى في وصف الجنة: " وإذا رأيت ثم رأيت نعيما وملكا كبيرا "[22]فقد جاءت القراءات بضم الميم وسكون اللام. وجاءت قراءة أخرى بفتح الميم وكسر اللام في اللفظ نفسه أي (ملكا) فرفعت هذه القراءة حجاب الخفاء عن وجه الحق

سبحانه وتعالى في حقيقة رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة، لأنه سبحانه هو الملك وحده في تلك الدار، مصداقا للآية الكريمة: " لمن الملك اليوم لله الواحد القهار "[23]

هـ) الدلالة على حكمين شرعيين: ويستخلص من تفسير القرآن بالقراءات الدلالة على حكمين شرعيين ولكن في حالين مختلفين، مثل قوله تعالى في بيان الوضوء: " فاغسلوا وجوهكم وأيدكم إلى الرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين "[24]

فقد قرئ بنصب (أرجلكم) وبجرها:

قرأها نافع وابن عامر والكسائي بالنصب، والنصب يفيد طلب غسلها لأن العطف يكون على لفظ (وجوهكم)المنصوب وهو مغسول .

أما ابن كثير وحمزة وأبو عمر فقرأوها بالجر وهو يفيد طلب مسحها، لان العطف يكون هنا على لفظ (رؤوسكم) المجرور وهو ممسوح .

وخلاصة القول هو أن تنوع القراءات يقوم مقام تعدد الآيات، فيستفيد المفسر من ذلك فوائد جليلة، وما يمكن استنتاجه هو أن اختلاف القراءات بصفة عامة من بين الأسباب المهمة التي أدت إلى اختلاف الفقهاء في استنباط الأحكام الشرعية .

الهوامش

[1] شرح مقدمة الجزرية في علم التجويد: زكريا الأنصاري –مكتبة العراقي دمشق ص 57

[2] مناهل العرفان – الزرقاني ج1 ص 412.

[3] إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر: البناء الدمياطي – مطبعة المشهد الحسيني –القاهرة ص5

[4] البرهان في علوم القرآن للزركشي ج1 ص 318.

5 صحيح البخاري ج6 ص 98 .

6 النشر لإبن الجزري ج1 ص8.

[7] المصدر نفسه .

[8] مناهل العرفان للزقاني ج1 ص 406.

[9] القراءات القرآنية: عبد الهادي الفضلي ص 33.

[10] الاتقان للسيوطي ص 75.

[11] النشر لابن الجزري ج1 ص 9

[12] القراءات للفضلي ص 57.

[13] البقرة 35.

[14] حديث الأحرف السبعة ص 101.

[15] البرهان للزكشي ج 1 ص327

[16] شرح الدرة للنويدى ج 1 ص 105.

[17] البقرة 198.

[18] المائدة 89

[19] الاسراء 93.

[20] الجمعة 9.

[21] البقرة 222.

[22] الانسان 20.

[23] غافر 16.

[23] المائدة 6.